

دواعي وأسباب ظاهرة العنف والإرهاب المجتمعي: رؤية فقهية

Factors behind the spread of societal violence and terrorism: A jurisprudence study

د. إحسان عبدالمنعم عبدالهادي سمارة

أستاذ العقيدة والفكر الإسلامي

Ihsan Abdulmonem Abdulhadi Samara

ihsan.samara47@gmail.com

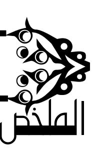
أ.م.د. ئاوات محمد آغا بابا

Awat Mohamad Agha Baba

٠٠٩٦٤٧٥٠١٠٦٠٢٩٧

awat.agha@uoh.edu.iq

أستاذ مساعد بجامعة حلبجة، كلية التربية في شارةزور، قسم التنمية البشرية

الملخص:

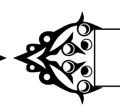
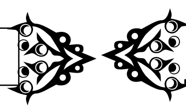
يتعلق هذا البحث بموضوع دواعي وأسباب ظاهرة العنف والإرهاب المجتمعي، حيث إن الكشف عن جذور التطرف، والعنف والإرهاب ومعرفة أسبابه هو موضوع الساعة وهو في نظر الباحث من أشد الموضوعات خطورة وأثرًا وأجدرها بالدرس المتأني ذي النفس الطويل. إن الارهاب والتطرف والعنف ظاهرة بشرية مجتمعية، لا يصح في العقل والشرع ربطها بملة أو مجتمع بعينه، وإنما يستدعيه في الغالب أوضاع وأحوال مجتمعية، ولا يأت اعتباطا؛ بل له أسبابه ودواعيه، وعليه فمعرفة السبب غاية في الأهمية ذلك؛ لأنها تحدد نوع العلاج وصفة الدواء، فلا علاج إلا بعد تشخيص، ولا تشخيص إلا ببيان السبب أو الأسباب، فما إذن هذه الأسباب والبواعث التي أدت إلى هذا الفكر الضال؟ وقد أُسْتُخْدِمَ المنهج التحليلي برؤية فقهية. وقد توصل الباحث إلى أن أسباب نشأة هذا الفكر متعددة ومتنوعة، فقد يكون مرجع هذا الفكر أسبابًا فكرية أو نفسية أو سياسية أو اجتماعية أو يكون الباعث عليه دوافع اقتصادية وتربوية. وبالنظرة الشاملة المتوازنة يستطيع الباحث أن يجزم بأن الأسباب متشابكة ومتداخلة، ولهذا لا ينبغي الوقوف عند سبب واحد، فالظاهرة التي أمامنا ظاهرة مركبة معقدة وأسبابها كثيرة ومتداخلة.الكلمات المفتاحية: الإرهاب، العنف، الإرهاب المجتمعي، أسباب العنف، أسباب الإرهاب.

Abstract

The topic of this paper is related to the reasons and causes of the spread of societal violence and terrorism. I will try to present the root for such phenomenon as well as extremism. According to my view, the most serious and influential topic deserves a careful study and exhaustive examination is: Terrorism, extremism and violence. These turned to be social phenomenon. It is my conclusion that associating terrorism with any specific religion or society is wrong. In most cases, there are factors caused this to emerge. It does not come without reasons factors caused it. The analytical approach had been used. The researcher has concluded that the reasons and causes for the emergence of this thought are multiple and vary. The causes can be intellectual, psychological, political, or social reasons. It can be also driven by economic and educational motives. With an objective and comprehensive view, the researcher can be sure that the causes are intertwined and overlapping. Therefore, we should not focus on one cause, as the phenomenon we are facing is a complex one and its causes are many and overlapping.**Keywords: terrorism, violence, community terrorism, causes of violence, causes of terrorism.**

المقدمة:

إن ظاهرة العنف والإرهاب المجتمعي، التي باتت تفرض نفسها على الأوساط السياسية، والفكرية، والقانونية، والسياسات الدولية، والحركات الإصلاحية. نظرا لما لها من آثار وتداعيات على الأمن والاستقرار في المجتمعات البشرية كلها. ولشد ما تعرضت الأمة الإسلامية بسبب هذه الظاهرة إلى صنوف شتى من البلاءات قديمًا وحديثا والى أيامنا هذه، حيث عصفت بها الفتن، التي أودت بحياة مئات الآلاف من البشرودمّرت الكثير من الثروات، وأهدرت الجهود والطاقات في المنازعات والمخاصمات المهلكة للحرث والنسل، وقضت الأمة ردحًا من الزمن وهي منشغلة بتضميد جراحها، والبحث عن أمنها واستقرارها. ومما زاد الطين بلة هذه الأيام، أن ظاهرة العنف والإرهاب المجتمعي، أخذت طابعًا سياسيًا ودوليًا، واتخذت ذريعة للنيل من الإسلام والمسلمين، ووسيلة من وسائل الاستعمار الحديث، وركيزة استراتيجية في سياسات الدول الطامعة في بلاد المسلمين. لذا والحالة هذه، يقتضي الأمر تحليل ظاهرة العنف والإرهاب، تحليلًا موضوعيًا، للوقوف على أسبابها، لعل ذلك يساهم في تحديد العلاج، والحد من آثارها وتداعياتها على المجتمعات في العالم الإسلامي، ويقي المسلمين من شرورها وأضرارها ومخاطرها. ولهذا يستلزم أن يستند التحليل لظاهرة العنف والإرهاب المجتمعي إلى منطلقات فكرية، وأغراض سياسية ومجتمعية، بعيدة عن المنطلقات الفكرية العلمانية، والأغراض السياسية والمجتمعية الاستعمارية. ومن هنا كانت هذه الدراسة التحليلية لظاهرة العنف والإرهاب المجتمعي، من منطلق فكري إسلامي، بهدف الوقوف على أسباب هذه الظاهرة، بتجرد، والكشف عن أسبابها من منظور إسلامي، لعل ذلك يسهم في إخراجها من دائرة المكائد والأحابيل الاستعمارية، ووضعها في إطارها الفطري الذي يُمَكّن من توجيه الدراسة الوجهة الصحيحة. باعتبار أن العنف والإرهاب من السلوكيات البشرية الطبيعية التي ترتبط بالدوافع الغريزية، وترجع إلى عوامل تؤججة في النفوس ولا ينبغي وصفه بالشر أو الخير، أو بالصلاح أو الفساد، إلا بحسب دوافعه والعوامل الباعثة على سلوكيات العنف والإرهاب المجتمعي، فتارة تكون سلوكيات العنف والإرهاب محمودة لابد من وجودها لرفع الظلم، وإحقاق العدل وإعلاء كلمة الله في الأرض، والأخذ على يد المفسدين في الأرض، وتارة أخرى تكون سلوكيات العنف والإرهاب مذمومة يحرم فعلها، مثل الحرابة، ونشر الفساد في الأرض، والاعتداء على الأنفس والأموال والأعراض، وإثارة الفتنة والقلاقل بين الناس.

مشكلة البحث: تكمن مشكلة البحث في عدم تجفيف منابع العنف والإرهاب مع المحاولات المبذوله لهذا الغرض دوليا ومحليا، مع أن الدول تنفق مليارات الدولار لمنعه وتقليله، وكل المحاولات بائت بالفشل لعدم وجود دراسة جدية لمعرفة دواعي وأسباب ظاهرة العنف والإرهاب

أسئلة البحث: وأهم تلك التساؤلات ما يأتي:

أولًا: هل العنف والإرهاب المجتمعي ظاهرة طارئة مستحدثة على المجتمعات البشرية. أم هي من الظواهر المجتمعية على مر العصور؟

ثانيًا: وهل ظاهرة العنف والإرهاب المجتمعي سمة لبعض الأمم والمجتمعات، أهم هي من الظواهر الفطرية لدى كل الأمم والشعوب، وفي كل المجتمعات البشرية تحركها وتنشطها دوافع وعوامل داخلية أو خارجية تستدعي وجودها في وقت ما لغرض ما؟

ثالثًا: وهل ظاهرة العنف والإرهاب المجتمعي من الظواهر السلبية دومًا؟ أم أنها توصف بالسلب أو الإيجاب بحسب دوافعها والعوامل المؤثرة في تحريكها ووجودها؟والإجابة الإجمالية المفترضة للتساؤلات الآنفة هي:إن العنف والإرهاب المجتمعي من الظواهر الطبيعية الموجودة على مرالعصور في كل المجتمعات البشرية، تنشط وتختفي بحسب الدوافع والعوامل الداخلية أو الخارجية المحركة لهاولا توجد جزافًا ولاتنشط اعتباطًا، وليست في كل الأحيان سلوكًا عدوانيًا، ملحقًا الضرر والسوء في المجتمعات؛ بل قد يكون سلوكًا ضروريًا لدفع الأذى والسوء عن المجتمعات البشرية. وهذا مما تريد الدراسة التحقق منه. من خلال تحليل ظاهرة العنف والإرهاب المجتمعي والوقوف على أسبابها من منظور الإسلام.

أهداف البحث

أولًا: تحديد معنى العنف والإرهاب المجتمعي في اللغة والاصطلاح.

ثانيًا: التعرف على أسباب ظاهرة العنف والإرهاب المجتمعي بشكل موضوعي.

ثالثًا: تحليل ظاهرة العنف والإرهاب المجتمعي للوقوف على أسبابها وفق المنظور الإسلامي بعيدًا عن المغالطات الإعلامية والسياسية الراهنة الرامية لخدمة الأغراض الاستعمارية.

منهجية البحث

والمنهجية التي سيسار عليها في البحث هي: المنهج الوصفي التحليل الاستنباطي لملائمته لطبيعة الموضوع، والتصاقه به.

أسباب اختيار الموضوع:

١- أن فهم ظاهرة من الظواهر يتوقف على معرفة أسبابها وبواعثها، فبتلك المعرفة نتمكن من التحكم فيها، بتنميتها، والمحافظة عليها إن كانت ظاهرة ايجابية، والحد منها، أو القضاء عليها إن كانت سلبية.

٢- الإسهام في تلمس الأسباب الحقيقة لظاهرة الإرهاب، والكشف عنها وبيانها، ولاسيما مع وجود بعض الاضطراب، والتناقض أحيانًا في تحديد أسباب هذه الظاهرة الخطيرة وبواعثها.

٣- استغلال خصوم وأعداء الدين لهذا المصلح في جعل الإسلام والإرهاب وجهان لعملة واحدة.

٤- استباحة الكفار لأراضي المسلمين بدعوة محاربة الإرهاب والقضاء عليه.

هيكلية البحث: يتكون البحث من مبحثين:المبحث الأول: الأسباب المباشرة لظاهرة الإرهاب في المجتمعات الإسلامية.**المبحث الثاني:** الأسباب غير المباشرة لظاهرة الإرهاب في المجتمعات الإسلامية. **الخاتمة** ومعها بعض التوصيات والمقترحات، وثبت المراجع.

تمهيد: مفهوم الإرهاب

١. **الإرهاب في اللغة:** أصله أرهب، يرهب، إرهابا وترهيبًا، والثلاثي منه: رَهِب بالكسر كعَلِم رَهْبة ورُهْبًا بالضم وبالفتح وبالتحريك: أي: خاف، ورَهِب الشيء: خافه، وأرهبه واسترهبه: أخافه، والرهبة: الخوف والفزع.[١]

قال ابن فارس: "رَهِبَ: الراء والهاء والباء أصلان: احدهما يدل على خوف والآخر يدل على دقة وخِفَّة.

فالأول: الرَهْبة، تقول: رهِبت الشيء رُهْبًا ورَهْبة، ومن الباب:

الإرهاب: وقد قدع الإبل من الحوض وذيادُها.[٢]

فمعاني هذه الكلمة في اللغة تدور حول: الإخافة والترويع.

٢. **الإرهاب في الشرع:** جاء ذكر لفظة "رَهَبَ، وأرْهَبَ" واشتقاقاتهما في القرآن في مواضع:

– منها في قوله تعالى: **(وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ)** الأنفال (٦٠)قال ابن جريريقول تخيفون بإعدادكم ذلك عدو الله وعدوكم من المشركين[٣]، وعن ابن عباس:تخزون به عدو الله وعدوكم".[٤]

– ومنها في قوله تعالى(لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ) الحشر (١٣)أي:يخافون منكم أكثرمن خوفهم من الله.[5]ومنها في قوله تعالى عن سحرة فرعون: (قَالَ أَلْقُوا فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ) الأعراف: (١١٦)، أي: أخافوا الناس من العصي والحبال ظنًا منهم أنها حيات.[6]

– ومنها في قوله تعالى مخاطبًا بني إسرائيل: (يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ) البقرة: (٤٠). فبعد أن ذكرهم نعمه وإحسانه، أمرهم بامتثال أمره واجتناب نهيه خوفًا منه، وخشية له.

– ومنها ما أخبر به – سبحانه – عن عباده الصالحين أنهم يدعونه ويتقربون إليه رجاءً لثوابه، وخوفًا من عقابه، فقال سبحانه: (فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَى وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ) الأنبياء: (٩٠)، قال القرطبي"أي يفزعون إلينا فيدعوننا في حال الرخاء وحال الشدة، وقيل: المعنى يدعون وقت تعبدهم وهم بحال رغبة ورجاء، ورهبة وخوف"[7]مما تقدم يتبين أن مادة (رهب) واشتقاقاتها جاء استخدامها في نصوص القرءان وفق معناها اللغوي الذي يعني الإخافة للآخرين أو الخوف منه لقوته ولما يخشى من بطشه أو عقوبته، وسواء وقع هذا الخوف من الله عز وجل، أو من الخلق، وأن من التخويف ما يكون بحق ومنه ما يكون بالباطل.

المختار في تعريف الإرهاب:

– هولاعتداء المنظم من فرد أو جماعة أو دولة على النفوس البشرية،أوالأموال العامة أو الخاصة بالترويع والإيذاء والإفساد من غير وجه حق

شرح التعريف وبيان محترزاته:

– **الاعتداء المنظم**:أي الظلم الذي يقع على صورة مرتبة ومتسقة لتحقيق أهداف عامة سياسية أو اقتصادية... وله بواعثه العقدية أو الفكرية.
– **من فرد:** ينتمي إلى أيدلوجية[8] أو حزب أو جماعة، ويقصد بعمله تحقيق أهداف عامة سياسية أو اقتصادية.
– **أو جماعة:** تستخدم العنف أو التهديد به للوصول إلى أغراضها.
– **أو دولة:** تنشر الذعر والخوف أو تنهج وسائل العنف لبسط هيمنتها ونفوذها على أفراد مجتمعها أو على المجتمعات الأخرى.
– **على النفوس البشرية:** أي على جنس الإنسان أيًا كان دينه أو عرقه أو لونه.
– **بغير حق:** أي بغير جُرم يسوغ الاعتداء أو الإيذاء، والمعيار في ذلك هو نصوص الشريعة، والعقل الصريح، والفطرة السوية، على أن الأصل الأصيل هو حرمة النفوس والأموال وعصمتها سواء كانوا مسلمين أو مسالمين من ذميين ومستأمنين ومعاهدين إلا أن يأتوا بما يوجب معاقبتهم، فيخرج بهذا القيد الاعتداء (الإرهاب) بحق كالتخويف والإيذاء للدول المعتدية على غيرها بالترويع والقتل والتشريد والتخريب؛ لأنه انتصار للنفس، ومدافعة للظلمة ودفاع عن الدين والنفس والعرض والأرض والمال.

المبحث الأول الأسباب المباشرة لظاهرة الإرهاب في المجتمعات الإسلامية

أولًا: الانحراف الفكري والقصور في العلم الشرعي:

إن الإنسان يمتازعن سائرالكائنات الحية بأنَّ حركاته وتصرفاته الاختيارية يتولى قيادتها فكره وعقيدته،فالإنسان مقود أبدًابفكرة صحيحة،أو فاسدةوعلى هذا فإن السبب الرئيس للغلووسلوك سبل العنف والإرهاب انحراف الفكر وضلاله، والتباس الحق بالباطل لدى أصحاب هذا الاتجاه.

ولهذا الانحراف الفكري أسباب، منها:

١. الخلل في منهج التلقي؛ حيث تتلمذ طائفة من الغلاة على من لا علم عنده، أو على أنفسهم، فلا يقتدون ولا يهتدون بما عليه العلماء الراسخون، بل يقدحون فيهم، ويلمزونهم. وهؤلاء الغلاة يعتدون بآرائهم، وينساقون مع أهوائهم، فيحرمون العلم النافع المتلقي من مشكاة النبوة وأنوار الرسالة، ويقعون في ضروب من الضلال، والقول على الله بغير علم فيَضلون ويُضِلون.[9]وقد دلت النصوص على لزوم تعظيم العلماء، والتوجيه إلى سؤالهم، والصدور عنهم، قال تعالى: (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) الأنبياء: (٧). وقال صلى الله عليه وسلم: "إن العلماء هم ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا دينارًا ولا درهمًا، وإنما ورثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظ وافر".[10]فالعلماء هم الذين يخلفون الأنبياء في العلم بالدين وأحكامه، وفهم نصوصه، وفي الدعوة إلى الله، وبيان ما يحتاجه الناس من أمور دينهم مما تصلح به عباداتهم ومعاملاتهم، وتستقيم به صلاتهم بغيرهم.ولذا فإن الواجب على آحاد المسلمين الرجوع إلى العلماء الراسخين، والصدور عن رأيهم، ولا سيما في القضايا التي تتعلق بمصالح الأمة، حتى تكون أقوال المرء وأفعاله مضبوطة بالأدلة الشرعية.كما أن على العلماء أن يوسعوا للشباب صدورهم، وأن يتلقفوهم بأيد حانية تذللهم للحق، وتصرف عاطفتهم إلى ما يرضي الله تعالى، وتوجه طاقاتهم إلى ما يعود عليهم وعلى مجتمعاتهم بالخير والنفع.


٢. الأخذ بظواهر النصوص دون فقه ولا اعتبار لدلالة المفهوم، ولا قواعد الاستدلال، ولا الجمع بين الأدلة، ولا اعتبار لفهم العلماء، ولا نظر في أعذار الناس[١١].كما يقول القرافي: "الجمود على المنقولات أبدًا ظلال في الدين وجهل بمقاصد علماء المسلمين والسلف الماضين".[١٢]وهذا المنهج سبب لصنوف من الانحراف والضلال، وأشد ذلك وأعظمه خطرًا التكفير، والحكم بذلك على الأشخاص والجماعات والأنظمة دون فقه أو تثبيت، أو اعتبار للضوابط الشرعية، وهو ما وقع فيه بعض الأفراد والجماعات في هذا العصر، حيث توجهوا إلى تكفير الناس بغير برهان من كتاب الله، ولا سنة رسوله صلى الله عليه وسلم، ورتبوا على ذلك استباحة الدماء والأموال، والاعتداء على حياة الناس الآمنيين المطمئنين في مساكنهم ومعايشهم، والاعتداء على مصالحهم العامة التي لا غنى للناس في حياتهم عنها، فحصل بذلك فساد كبير في المجتمعات الإسلامية. وقد جاءت النصوص بالتحذير من التكفير، والوعيد الشديد لمن كفر أحدًا من المسلمين، وليس هو كذلك، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء به أحدهما".[١٣]كما دلت النصوص على أن التكفير – كسائر الأحكام الشرعية – لا يتم إلا بوجود أسبابه وانتفاء موانعه، ولذا قد يرد في الكتاب والسنة ما يفهم منه أن هذا القول أو العمل أو الاعتقاد كفر، ولا يكفر من اتصف به لوجود مانع يمنع من كفره كالإكراه. وقد ينطق المسلم بكلمة الكفر لغلبة فرح أو غضب أو نحوهما، فلا يكفر بها لعدم القصد(١٤). كما في قصة الذي قال: "اللهم أنت عبدي وأنا ربك".[١٥] أخطأ من شدة الفرح، وكالذي أخبر عنه النبي صلى الله عليه وسلم، بقوله: "كان رجل ممن كان قبلكم يسئ الظن بعمله، فقال لأهله: إذا أنا مت فخذوني فذروني في البحر في يوم صائف، ففعلوا به، فجمعه الله ثم قال: ما حملك على الذي صنعت ؟ قال: ما حملني عليه إلا مخافتك فغفر له".[١٦]قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "فهذا رجل شك في قدرة الله، وفي إعادته إذا ذُري،؛ بل اعتقد انه لا يعاد، وهذا كفر باتفاق المسلمين، لكنه كان جاهلًا لا يعلم ذلك، وكان مؤمنًا يخاف الله أن يعاقبه، فغفر له بذلك، والمتأول من أهل الاجتهاد الحريص على متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم أولى بالمغفرة من ذلك".[١٧]هذه الضوابط ونحوها مما بينه العلماء، وفصلوا القول فيه تبين خطأ منهج أهل التكفير، وغلوهم وضلالهم عن منهج سلف الأمة.وبالجملة فإن الواجب مراعاة قواعد الاستدلال؛ برد المتشابه إلى المحكم، والمجمل إلى المبين، والجمع بين النصوص، واعتماد تفسير الصحابة رضي الله عنهم وفهمهم للنصوص، فهم قد عاشوا وقت تنزل الوحي، وأعلم باللغة ومقاصد الشرع، ثم آثار السلف الصالح أئمة الهدى الذي يقتدى بهم.[١٨] بهذا يتوصل إلى الحق، وتحصل السلامة من الزيغ والضلال.

٣. الجهل بمقاصد الشريعة؛ وفي غاياتها، والحكم والمعاني والمصالح التي شرعت الأحكام من أجلها[١٩]. والتي تعود إلى إقامة المصالح الاخروية والدنيوية.[٢٠]والواجب مراعاة هذه المقاصد حتى تكون الأعمال صالحة ومعتبرة شرعًا، وإنما يدرك هذه المقاصد الراسخون في العلم بالشريعة، وتفاصيل أحكامها، وغايات تشريعاتها.وأما غير الراسخ في العلم فيأخذ بجزئيات من النصوص، ويقول فيها برأيه، فيهدم كليات ويعطل مصالح عامة معتبرة، وربما اقترن بالجهل بالمقاصد بعض الأهواء الكامنة في النفوس الحاملة على ترك الاهتداء بالدليل، والمانعة من الاعتراف بالعجز فيما لم يصل إليه علم الإنسان.[٢١]قال الشاطبي: "النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعًا، كانت الأفعال موافقة أو مخالفة، وذلك أن المجتهد لا يحكم على فعل من الأفعال الصادرة عن المكلفين بالإقدام أو بالإحجام إلا بعد نظره إلى ما يئول إليه ذلك الفعل، [فقد يكون] مشروعًا لمصلحة فيه تستجلب، أو لمفسدة تدرأ، ولكن له مآل على خلاف ما قصد فيه، وقد يكون غير مشروع لمفسدة تنشأ عنه أو مصلحة تندفع به، ولكن به مآل على خلاف ذلك.فإذا أطلق القول في الأول بالمشروعية فربما أدى استجلاب المصلحة فيه إلى مفسدة تساوي المصلحة أو تزيد عليها، فيكون هذا مانعًا من إطلاق القول بالمشروعية وكذلك إذا أطلق القول في الثاني بعدم المشروعية ربما أدى استدفاع المفسدة إلى مفسدة تساوي أو تزيد، فلا يصح إطلاق القول بعدم المشروعية، وهو مجال للمجتهد صعب المورد، إلا أنه عذب المذاق، محمود الغب، جار على مقاصد الشريعة"(٢٢).

– ومن صور الخلل في اعتبار المصالح والمفاسد – في هذا العصر – الدعوة من بعض الجماعات أو التنظيمات إلى الاعتداء على مصالح ببعض الدول المعتدية، وعلى رعاياها، في بلادهم وفي سائر بلاد – المسلمين وغيرها – ووصف ذلك بالجهاد، واعتقاد أن في ذلك تحقيقًا لمصالح الأمة.والحق أن في هذا من المفاسد، والمخالفات الشرعية، والتعارض مع مقاصد الشريعة – ولا سيما مع النظر في واقع الأمة المسلمة اليوم مع أعدائها – ما يوجب القطع بحرمته.فمن ذلك: اخفار ذمم المسلمين بالاعتداء على المعاهدين والمستأمنين، واستبدال الأمن بالخوف في المجتمعات الإسلامية الآمنة، وإراقة الدماء المعصومة، والإفساد في الأرض.ومنها التنفير من الإسلام، وتهييج الأمم الكافرة، واتخاذهم من تلك الأعمال ذرائع يتسلطون بها على أهل الإسلام.وقد ذكر العز بن عبدالسلام: أن أي قتال للكفار لا يتحقق به نكاية بالعدو فإنه يجب تركه،

لأن المخاطرة بالنفوس إنما جازت لما فيها من مصلحة إعزاز الدين والنكاية بالمشركين، فإذا لم يحصل ذلك وجب ترك القتال، لما فيه من فوات النفوس، وشفاء صدور الكفار، وإرغام أهل الإسلام، وبذا صار مفسدة محضة ليس في طيها مصلحة.[٢٣]

ثانيًا: الموقف السلبي من الصحوة الإسلامية:شهدت البلاد الإسلامية في العقود الأخيرة عودة الدين، وتوجهًا لتمسك بتعاليمه، وقد امتد أثر ذلك إلى أرجاء العالم كله، وقد أسهم في هذه العودة المباركة عوامل عدة؛ منها بعض الولاة والقادة المخلصين لدينهم الذين حرصوا على إيصال دعوة الإسلام إلى الناس كافة من خلال وسائل الإعلام، والقنوات الفضائية التي تبث من بلادهم، ومن خلال تبنيهم إقامة المراكز الإسلامية للمسلمين في الدول غير المسلمة.كما أسهم في هذا التوجه أيضًا ثلة من العلماء المخلصين العاملين، والدعاة الناصحين، وبعض أصحاب الأموال الباذلين لنصرة الدين.غير أن هذه العودة للدين وتنامي المشاعر التدينية وإقبال الناشئة على الاستمساك بالدين والإقبال على التدين به، لم يصاحب ذلك كله احتضان المجتمعات في بلاد المسلمين للمستمسكين بالإسلام والدعوة إليه، ولا تبني الإسلام والتفاعل إيجابيا مع حملة الدعوة لتطبيقه؛ بل الذي غلب على تلك المجتمعات والدول رسميا وشعبيا عدم المؤازرة للدعوات الإسلامية، وعدم التجاوب الإيجابي معها، في الوقت الذي تفاعلوا مع الفلسفات والقيم والأنظمة العلمانية، وقاموا بالدعاية الواسعة والترويج للعلمانية وأسسها وقيمها ومناهجها السياسية والاقتصادية والتعليمية، وجميع أنظمتها وتشريعاتها، والاستماتة في الدفاع عن ذلك كله، والزعم بأنها لا تتعارض مع الإسلام، والنظرة للعلمانيين نظرة إكبار، ولم يقف الأمر عند هذا الحد، وإنما عمدوا إلى وضع القيود والحواجز لحذر الأنشطة والممارسات الدعوية الإسلامية، والتمادي في فرض الأنماط السلوكية، والممارسات التغريبية في العلاقات والأنظمة الحياتية، كل تلك الممارسات الاستفزازية كانت دافعة المتدينين للعنف والتطرف والمواقف الإرهابية، وجعل ذلك منهجا دعويا من قبيل رد الفعل على الممارسات التغريبية وفرض الفلسفات العلمانية وأنظمتها على المجتمعات المسلمة.والمؤمل في قادة بلاد المسلمين وهم يحكمون شعوبًا مسلمة، محبة لدينها معظمه له – وإن أخلت ببعض واجباته، أو قارفت بعض منهياته – أن يبذلوا في تصحيح أوضاع بلادهم، وان يقفوا إلى جانب التوجهات الايجابية والخيرة في مجتمعاتهم، وأن يمكنوا للعلماء والدعاة من توعية الناس بدينهم، ليسهموا في ترشيد حركتهم ونشاطهم، ليسيروا وفق منهج الإسلام المعتدل بعيدًا عن الغلو أو الجفاء. بهذا تتعاظم الثقة بين حكام البلاد الإسلامية ورعاياهم، ويكونوا يدًا واحدة على من عاداهم.

ثالثًا: كيد الأعداء وظلمهم للمسلمين:إن العداء بين الحق والباطل قديم، وهو باق إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، فمنذ بعثة الرسول صلى الله عليه وسلم ومؤامرات الأعداء ومكرهم وكيدهم لهذا الدين، ولرسوله وأتباعه يتتابع، وقد بين الله تعالى موقف الأمم الكافرة من المسلمين فقال عز وجل: **(وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا)** البقرة: (٢١٧)قال ابن كثير:أي هم مقيمون على أخبث ذلك وأعظمه، غير تائبين ولا نازعين".[٢٤] وقال السعدي: "هذا الوصف عام لكل الكفار، لا يزالون يقاتلون غيرهم حتى يردوهم عن دينهم، وخصوصًا أهل الكتاب من اليهود والنصارى، ألفوا الجمعيات، ونشروا الدعاة، وبثوا الأطباء، وبنوا المدارس لجذب الأمم إلى دينهم، وإدخالهم عليهم كل ما يمكنهم من الشبه التي تشككهم في دينهم".[٢٥]وإذا تجاوزنا تاريخ الصراع بين المسلمين وأعدائهم من الكفار على اختلاف مللهم وأجناسهم إلى العصر الحاضر، نرى أن المجتمعات الإسلامية عاشت في العقدين الماضيين صورًا من التسلط والظلم من الدول ذات النفوذ – وبخاصة الولايات المتحدة الأمريكية – من احتلال لبعض البلاد الإسلامية، وحصار الأخرى، ومن ضغط متواصل عليها بعامة للتأثير في المواقف والاتجاهات والسياسات الداخلية والخارجية.كما باركت تلك الدول صور القهر والإذلال والقتل والتدمير الذي تمارسه الحكومات اليهودية المتتابعة على شعب فلسطين المسلم.كما وقف الغرب مع أصحاب التوجهات المناوئة للدين – أفرادًا وأحزابًا – في المجتمعات الإسلامية، وعمل على التمكين لها في مجتمعاتها.وأخيرًا فقد حرصوا أن يتهم المسلمون خاصة بالإرهاب، لتسويغ ما يقوم به من حملات عسكرية، وضغوط اقتصادية ظالمة على الدول، والشعوب الإسلامية، كما جعل من ذلك ذريعة إلى أن يوقف من تنامي المد الإسلامي، وأن يحد من نشاط الجمعيات الإسلامية والمؤسسات الخيرية. هذا الظلم والتسلط من الغرب يجعله مسؤولًا مسؤولية مباشرة عن التطرف في العالم الإسلامي، وسببًا رئيسًا لكثير من صور الإرهاب الشائعة في المجتمعات الإسلامية. ولاشك أن من المتعين النظر في حال الأمة الإسلامية، والى موقعها بالنسبة لأعدائها، فمن الرشد الحذر مما يوجب مزيدًا من تسلط الكفار على المسلمين، والعمل على إبعاد الأمة عما يجلب لها الآلام والمآسي، والتبعات المؤلمة.كما أن عليها أن تأخذ بالأسباب المعينة على ذلك، ومنها توحيد صفها، واجتماع كلمتها على أساس مبادئ الإسلام والقيم التي تؤمن بها، والثوابت الإسلامية التي ارتضت أن تقيم شؤون حياتها وفق مدلولاتها.

رابعًا: القصور والتبعية في مناهج التعليم:

لقد كان من آثار الاستعمار والتغريب أن أسس التعليم في كثير من البلاد الإسلامية وفق النظام الغربي في مناهجه، ووسائله، وغاياته.

ولم يسلم ما بقي من العلوم الإسلامية والعربية من المسخ والتشويه، فتاريخ الأمة الإسلامية، وآدابها وتراثها الفكري يدرس من وجهة نظر الغرب، وحسب مقاييسه. والمقررات الشرعية حذفت، أو خففت لتكون مجرد ومضة روحية خافتة الضياء، ضعيفة التأثير، وما يدرس منها لا يفي بالقدر الواجب تعلمه على كل مسلم في أمور عقيدته، وعباداته، ومعاملاته.وأما المعاهد الدينية والكليات الشرعية فحوصرت، أو ألغيت تجفيفًا لمنابع التدين وموارده.ولما كان التدين فطرة إنسانية مشتركة بين الأمم، ثم هو أيضًا واجب شرعي، فقد أدى انحراف التعليم، وانصرافه عن تعليم القدر الضروري من العلوم الشرعية، إلى أن يحرم الناس من تعلم أمور دينهم، كما كان من آثار ذلك أن يلجأ طوائف من أفراد المجتمع، ولا سيما الشباب منهم إلى من يجدون فيهم الغيرة على الدين، وإظهار الاستقامة عليه، ولو صاحب ذلك قلة في العلم، وضعف في البصيرة، وجهل بمقاصد الشرعية، أو يكون لديهم شطحات فكرية، ونظرات غالية، فتبرز بسبب ذلك تيارات الغلو والتكفير، الممهدة للعنف والإرهاب.ولا شك أن الواجب إصلاح مناهج التعليم بما يتوافق مع مبادئ الأمة وثوابتها، وقيمها وموازينها، وأن يكون للمقررات الشرعية – عقيدة وعبادة وأخلاقًا – القدر الذي تتحقق به الكفاية، ليكون التعليم مصدر هداية وتوجيه وتهذيب، يغرس في نفوس الأجيال قوة هادية موجهة، وقوة مؤثرة دافعة، تنظم دوافع الفرد، وتوظف سائر قواه لتفيض بالخير والبر، ولما يعود عليه وعلى مجتمعه بالفائدة، والمنفعة، وإن "من الخطأ البين أن نظن أن في نشر العلوم، والثقافات وحدها ضمانًا للسلام والرخاء، وعوضًا عن التربية والتهذيب الديني والخلقي، ذلك أن العلم سلاح ذو حدين يصلح للهدم والتدمير، كما يصلح للبناء والتعمير، ولابد في حسن استخدامه من رقيب أخلاقي يوجه لخير الإنسانية وعمارة الأرض، لا إلى نشر الشر والفساد، ذلكم الرقيب هو العقيدة والإيمان"[٢٦]

خامسًا: التأثير السلبي لبعض وسائل الإعلام تعد وسائل الإعلام في هذا العصر من أكثر الوسائل تأثيرًا في فكر الناس، وأخلاقهم وسلوكهم، وفي بناء توجهاتهم، لشدة سيطرتها على عقول الناس، واستحواذها على اهتماماتهم وأوقاتهم، وقوة تأثيرها فيهم.

والأصل في الإعلام على اختلاف وسائله أن يقدم للناس المعلومات النافعة، والحقائق الثابتة، والأخبار الصحيحة، ليكون بذلك أداة توجيه وبناء، ومصدر معلومات موثوقة.إلا أن الواقع في بعض الأحيان بخلاف ذلك، حيث اتخذ من الإعلام وسيلة للدعاية لأفكار وتوجهات معينة، ومهاجمة ما يضادها أو يخالفها، كما أضحى الإعلام اليوم أداة من أدوات الصراع الثقافي والعسكري بين الأمم.وأما عن صلة الإعلام بقضايا الغلو والعنف والإرهاب، فتظهر من خلال ما يصدر عن بعض وسائل الإعلام في البلاد الإسلامية من مقالات صحفية، أو ندوات ثقافية، أو مسلسلات ومسرحيات تهزأ بالدين وأهله، وتسخر من القيم الإسلامية، ومن بعض الأحكام الشرعية، والمبادئ الإسلامية الثابتة[٢٧]والإعلام بهذا التوجيه يستثير مشاعر الناس، ويؤجج بواعث الغضب في نفوسهم، حمية لدينهم، وانتصارًا لقيمهم الإسلامية الحقة، ولاشك أن هذا الغضب محمود، لأنَّ المؤمن يجب عليه أن يغضب لله عز وجل، ولا يرضى أن تنتهك محارمه، ولكن وربما غلا بعض الناس في الرد والمدافعة، وزاد عن الحد المشروع، فسلك مسالك الشدة والعنف، فتحصل بذلك الفتن ويعم الفساد في الأرض.كما أن من المتعين على من بيده الأمر، الوقوف بحزم من الأقلام الساخرة والمضللة، والمسلسلات الهابطة، مما يمس عقائد المسلمين وأخلاقهم وقيمهم، وتراثهم الأصيل، صيانة لدين الأمة وقيمها وثقافتها، وقيامًا بالأمانة، ونصحًا للأمة، ودرءًا لأسباب الشر والفساد.

المبحث الثاني الأسباب غير المباشرة لظاهرة الإرهاب في المجتمعات الإسلامية

١- التعصب للجماعة أو الطائفة، فلا يقبل من الدين والعلم والرأي إلا ما جاء عن طريقهم، ولا يصدر إلا عن رأيهم، ومثل هذا التعصب من التفرق الذي ذمه الله تعالى ورسوله وهو من فعل أهل الجاهلية.وإن مما ابتليت به الأمة الإسلامية في هذا العصر! قضية العنف والغلو والتطرف التي عصفت زوابعها بأذهان البسطاء من الأمة وجهالها، وافتتن بها أهل الأهواء الذين زاغت قلوبهم عن إتباع الحق فكانت النتيجة الحتمية أن وقع الاختلاف بين أهل الأهواء وافترقوا إلى فرق متنازعة متناحرة همها الأوحد إرغام خصومها على اعتناق آرائها بأي وسيلة كانت، فراح بعضهم يصدر أحكامًا ويفعل إجرامًا يفجّرون ويكفرون ويعيثون في الأرض فسادًا ويظهر فيهم العنف والتطرف إفراطًا وتفريطًا، ولعمر الله: إنها فتنة عمياء تستوجب التأمل وتستدعي التفكير في الكشف عن جذورها في حياة المسلمين المعاصرين، وهذا يعد من أهم عوامل التخلص من الخلل الذي أثقل كاهل الأمة وأضعف قوتها وفرق كلمتها.وما اتفقت عليه الأمة أن كل فرد من الناس – فردًا أو جماعة – يؤخذ من قوله ويرد إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأما غيره فتعرض أقوالهم على الكتاب والسنة فما وافقهما قبل وما خالفهما رد على قائله.

والتعصب من أعظم الأمور شرًا وفسادًا، فهو يجر على الأمة المصائب والويلات، لأنه يمنع من سماع الحق فضلًا عن قبوله، ويحمل على الانقياد للأهواء، والمتابعة على غير حجة أو برهان.والواجب أن يغرس في النفوس تعظيم الحق – والذي منبعه نصوص الكتاب والسنة – والصدور عنه، والرد إليه عند الاختلاف والتنازع، كما قال الله تعالى: **(فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ**

وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا) النساء: (٥٩)، وأن تربى الأمة على ذلك، وتنشأ الأجيال عليه، حتى تكون في منأى من مزالق التعصب المذموم الموجب للضلال والتفرق.

٢- التقصير في بيان بعض المسائل الشرعية الملحة في ضوء ما يستجد من وقائع معاصرة، مثل قضية التكفير، والولاء والبراء، والجهاد وضوابطه، ولاسيما مع تسلط الكفرة واستيلائهم على بعض بلاد المسلمين، وأيضا التقصير في الرد على ما يثيره بعض دعاة التكفير من شبه تلبس على الناس، وتروج لفكرهم وضلالاتهم.والواجب البيان وتجلية الأمور، ورد الشبه بالحجج والبراهين، وأن يتصدى لذلك طائفة من الراسخين في العلم، حتى يكون الناس – ولا سيما الشباب – على بصيرة من أمرهم، وحتى لا يصدر عنهم من الأعمال والتصرفات إلا ما يتوافق مع الشرع، ويجلب الخير والمصلحة، ويدرأ عنهم وعن مجتمعاتهم الشر والفساد.

٣- عيش الشاب في بيئة تحمل أفكار الغلو والتكفير والعنف، مثل بعض البيئات الجهادية، فقد أم تلك البيئات كثير من الشباب، وعامتهم ممن ليس لديهم من العلم الشرعي القدر الذي يتمكنون به من دفع شبه أولئك المكفرين، فحملوا تلك الأفكار وتبنوا العنف منهجًا للإنكار والتغييروإذا كانت بعض تلك البيئات قد اندرست، أو ضعف أثرها، فإن بيئات أخرى قد تجددت، وقد تكون مهيأة لرواج الفكر الغالي، مما يحتم على العلماء والمربين التحذير منها صيانة لأبناء الأمة من مسالك الغلو والضلال.

٤- الشحن العاطفي غير المرشد، بالحديث المطرد عن الجهاد وفضائله، وعن شيوع المنكرات والمظالم في المجتمعات الإسلامية، وعن مكائد الأعداء وظلمهم للمسلمين، وهذا من شأنه أن يوقد من جذوره الغيرة في النفوس، ويشوق للبذل والمدافعة.

ومع قلة العلم، وغياب الضوابط الشرعية، تسهل استجابة الشباب لدعاة الغلو والعنف والإرهاب.

٥- معاناة الشباب من الفراغ بأبعاده المختلفة؛ الروحي، والفكري، والزمني، هذا الفراغ الممتد – بدرجات متفاوتة – في حياة الشباب، يوجد لديهم القابلية لسائر المؤثرات، سواء المتجهة إلى التفريط والانحلال، أو إلى الإفراط والغلو والعنف.

٦- وهذا الفراغ بآثاره السيئة يؤكد الحاجة إلى توفير المحاضن التربوية؛ من أندية طلابية، ومراكز علمية وثقافية ونحوها، لتشغل وقت فراغ الشباب بما يعود عليهم بالنفع.

٧- ما يلاقيه بعض المتهمين من صور الأذى والتعذيب والإهانة مع عدم اقترافه ما يوجب ذلك، أو معاقبته بأكثر مما يستحق، أو بطريقة لا تجوز شرعًا، فيخرج الفرد بعد ذلك من السجن وهو ناقم على مجتمعه، مسيء الظن بواقعه وولادته، متهيئ لتلقف الأفكار الغالية، وتبني الأعمال الإرهابية، لما في نفسه من الغيظ وحب الانتقام.

٨- ولا شك أن المخطئ يجب أن يعاقب ويؤدب، زجرًا له وحماية للمجتمع من شره وظلمه ولكن مع ذلك يجب مراعاة الضوابط الشرعية، والحقوق الإنسانية من الجميع وعلى اختلاف الأحوال، فالأصل البراءة حتى تثبت التهمة والإدانة، والعقوبة يجب أن تكون بقدر الجرم، كما يجب حماية المسجونين والموقوفين من صور التجاوز، والاعتداء غير المشروع.وذلك أن العدل وفق ما جاء به الشرع هو الكفيل وحدة بإصلاح الفرد ورده إلى جادة الصواب، وإعادته – وإن أدب أو عذب – إلى أن يعيش حياة طبيعية في مجتمعه بعيدًا عن الانعزال والنفرة والسلبية، أو الغلو والحقد والسعي في الأرض بالفساد.

٩- يذهب بعض الباحثين إلى أن العوامل الاقتصادية كالفقر والبطالة من أسباب اختيار طريق العنف والإرهاب؛ لكون الفرد غير قادر على الوفاء بحاجاته الأساسية، وفاقد الأمل في المستقبل مما يحمله على النقمة على المجتمع ومؤسساته، ويبعثه على تبني العنف.

١٠- والذي يظهر أن الفقر والبطالة والضغوط الاقتصادية بعامة ليست أسبابً كافية لسلوك طريق العنف والإرهاب،لأن هذه الظواهر لم تغب عن المجتمعات الإسلامية منذ دهر طويل وإن تفاوتت في درجات الفقر ونسب البطالة، ومع ذلك لم تحمل الناس على أعمال إرهابية منظمة كمايجري اليوم.والذي يمكن التسليم به أن الفقر والبطالة، وعدم وجود فرص وظيفية، تثير في النفوس مشاعر الحقد والبغضاء ،وتجعل من الذين يعانون من ذلك هدفًا لأصحاب التوجهات الغالية، يمكن استدراجهم باستغلال حاجتهم وتوظيف نقمتهم للالتحاق بركب الغالين وسلوك سبيلهم.

الخاتمة

بعد هذه الدراسة لأسباب الإرهاب في المجتمعات الإسلامية، أجمل أبرز نتائج هذه البحث فيما يأتي:

١. أن أسباب الإرهاب تختلف باختلاف المجتمعات؛ تبعًا لاختلافها في اتجاهاتها السياسية، وظروفها الاقتصادية، والاجتماعية، وأحوال شعوبها الدينية.

٢. إن التفريط في أمر الله عز وجل، والوقوع فيما نهى عنه، والإعراض عن شريعته، من أعظم المصائب، من كوارث وإرهاب وغيرها.

٣. إن للإرهاب أسبابًا مباشرة، وهي تعد كافية وحدها لوجوده، وله أسباب غير مباشرة، وهي العوامل المؤثرة في النفوس بحيث تجعلها سهلة الانقياد لدعاة العنف الإرهاب.

٤. إن أسباب الإرهاب على اختلافها، تعود إلى ثلاثة عوامل رئيسة:

- فمنها ما يعود إلى الأفراد أنفسهم، بسبب تقصيرهم في تلقي العلم الشرعي من مصادره الرئيسية، واعتدادهم بآرائهم، وإتباعهم لأهوائهم.
- ومنها ما يرجع إلى عوامل خارجية تتمثل في كيد الأعداء، وتسلطهم على المسلمين، وظلمهم لهم، مما يؤجج مشاعر المسلمين، ويبعث في نفوسهم الحمية لدينهم، ودمائهم، وأعراضهم، وحرياتهم، وثرواتهم.
- ومنها ما يعود إلى البيئة التي يعيشون فيها، وما تموج به من انحرافات وتناقضات، تثير كوامن النفوس، وتبعث على المعارضة والمدافعة.

بعض التوصيات والمقترحات

١. تحكيم الإسلام شريعة ومنهاجًا في حياة المسلمين، أفرادًا، ومجتمعات، وأمة قال تعالى: **(إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا)** النساء: (١٠٥). فالأصل في الأحكام الشرعية أنها لمصلحة الخلق، وتحقيق العدل، وحفظ التوازن في الحياة.

٢. وجوب الاهتمام ببناء الفرد المسلم على أسس عقدية إيمانية؛ تعيد صياغة النفوس، وتفتح آفاق العقول، وتبث فيه روح الدين الحقيقي وتؤصل العزة الإيمانية،وتمحور حياته حول هدف واحد، هو تحقيق العبودية لله بأبعادها كلها، وإعمار الأرض بشريعة الله. وتحقيق هذا مرتهن بإتباع طريق الله المستقيم**(وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ)** الأنعام(١٥٣).

٣. نشر الوعي الديني والثقافة الشرعية بين عامة المسلمين وخاصتهم عن طريق الوسائل المتاحة كلها وربط المسلمين بدينهم، ولتحقيق التحصين الثقافي ضد الفكر الغازي.

٤. على العلماء وطلبة العلم مدافعة من يحملون الفكر المنحرف بالحجة والبيان، وكشف الشبه، والجدال بالتي هي أحسن، قيامًا بالواجب ونصحًا للأمة، وصيانة للمجتمعات من أسباب الغواية والضلال.

المصادر والمراجع:

١. إبن تيمية، أحمد عبدالحليم عبدالسلام. (١٩٧٨). مجموع الفتاوى (ط١). جمع عبدالرحمن بن قاسم وابنه محمد. بيروت: دار العربية للطباعة والنشر.

٢. إبن عاشور، محمد بن طاهر (د.س). مقاصد الشريعة الإسلامية الشركة التونسية للتوزيع. (د.ط). تونس: الشركة التونسية للتوزيع.

٣. إبن فارس، أحمد بن فارس. (١٩٧٩). معجم مقاييس اللغة. (ط١). تحقيق: عبدالسلام محمد هارون. بيروت: دارالفكر.

٤. إبن فارس، أحمد فارس زكريا. (١٤٠١)، مجمل اللغة (ط١). تحقيق: زهير عبدالمحسن سلطان. بيروت: مؤسسة الرسالة.

٥. إبن كثير، عماد الدين أبي الفداء إسماعيل. (١٣٨٨هـ). تفسير القرءان العظيم. (ط١) بيروت: دار إحياء التراث العربي.

٦. إبن منظور، محمد بن مكرم بن علي. (١٤١٤). لسان العرب. (ط٣). بيروت: دار صادر.

٧. أبو داود، سليمان بن الأشعث. (د.س) سنن أبي داود. (د.ط). تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد، مصر: دار إحياء السنة النبوية.

٨. البخاري، محمد بن اسماعيل. (١٣١١). صحيح البخاري. (ط١). تحقيق: جماعة من العلماء. مصر: المطبعة الكبرى الأميرية.

٩. الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى. (د.س). سنن الترمذي. (د.ط). تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون. بيروت:دار إحياء التراث العربي.

١٠. دراز، محمد عبدالله (١٤٠٠). الدين. (ط١). الكويت: دار القلم.

١١. ذبيان، سامي وآخرون. (١٩٩٠). قاموس المصطلحات السياسية والاجتماعية. (ط١). الرياض: دار الريس.

١٢. السعدي،عبدالرحمن بن ناصربن عبدالله(٢٠٠٠)تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. (ط١).تحقيق: عبدالرحمن بن معلا اللويحق. بيروت: مؤسسة الرسالة.

١٣. الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد. (١٩٩٧). الموافقات. (ط١). تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. الجيزة:دارابن عفان.

١٤. الطبري، محمد بن جرير. (١٤٢٠). جامع البيان في تأويل القرآن. (ط١). تحقيق: أحمد محمد شاكر. بيروت: دار المعرفة.

١٥. عزالدين عبدالعزيز بن عبدالسلام بن. (١٩٩١). قواعد الأحكام في مصالح الأنام المؤلف. (ط جديدة). تحقيق: طه عبدالرؤوف سعد. القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية.
١٦. العقل، ناصر عبدالكريم. (١٤١٧). الخوارج أول الفرق في تاريخ الإسلام. (ط٢). الرياض: دار الوطن.
١٧. العقل، ناصر عبدالكريم. (١٤١٧). مناهج أهل الأهواء والافتراق والبدع أصولهم وسماتهم (ط٢). الرياض: دار الوطن.
١٨. العقل، ناصر عبدالكريم. (١٤١٧هـ). الأهواء والافتراق والبدع عبر تاريخ الإسلام. (ط٢). الرياض: دار الوطن للنشر.
١٩. الفيروزآبادي،مجد الدين أبوطاهرمحمد بن يعقوب(٢٠٠٥). القاموس المحيط. (ط٨)تحقيق:محمد نعيم العرقسُوسي بيروت:مؤسسة الرسالة.
٢٠. القحطاني، محمد بن سعيد. (١٤١٢هـ)، **الاستهزاء بالدين وأهله**. (ط١). الرياض: دار الوطن للنشر.
٢١. القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس بن الشهير بالقرافي. (د.س). الفروق. (د.ط). بيروت: عالم الكتب.
٢٢. القرطبي، محمد أحمد. (١٩٦٤) الجامع لأحكام القرءان، تحقيق: أحمد البردوني و إبراهيم أطفيش. (ط٢). القاهرة: دار الكتب المصرية.
٢٣. مجلة البحوث الإسلامية. (١٤١٩). الرئاسة العامة للإدارات البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، المملكة العربية السعودية.
٢٤. مسلم، بن الحجاج (١٣٣٤). صحيح مسلم. تحقيق: مجموعة من العلماء. (ط١). تركيا: دار الطباعة العامرة.

هوامش البحث

---

[١]() محمد بن مكرم بن علي بن منظور (بيروت: دار صادر، ط٣، ١٤١٤)، ج١، ص٤٣٦؛ مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، القاموس المحيط، تحقيق: محمد نعيم العرقسُوسي (بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٥، ط٨)، ص٩٢؛ أحمد فارس زكريا. (١٤٠١)، مجمل اللغة، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠١)، ج٢، ص٤٠١.

([٢]) أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون (بيروت: دارالفكر، ط١، ١٩٧٩)، ج٢، ص٤٤٧.

([٣]) محمد بن جرير الطبري ، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر (بيروت: دار المعرفة، ط١، ١٤٢٠)، ج١٤، ص٣١.

([٤]) عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير، تفسير القرءان العظيم (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٣٨٨)، ج٢، ص٣٢٣.

([٥]) ابن كثير، تفسير القرءان العظيم، ج٤، ص٣٤١.

([٦]) الطبري، جامع البيان، ج١٣، ص٢٧.

([٧]) محمد أحمد القرطبي، الجامع لأحكام القرءان، تحقيق: أحمد البردوني و إبراهيم أطفيش (القاهرة: دار الكتب المصرية، ط٢، ١٩٦٤)، ج١١، ص٣٣٦.

[٨]() مجموعة متجانسة إلى حد ما من الأفكار والمعتقدات التي تحرك جماعة من الجماعات. سامي ذبيان وآخرون، قاموس المصطلحات السياسية والاجتماعية (الرياض: دار الريس، ط١، ١٩٩٠)، ص٧٧.

٩( ) للمزيد يمكن مراجعة البحث المنشور للباحثين بعنوان نقد الحديث عند علماء المسلمين دراسة تأصيلية تحليلية على الرابط الآتي: Agha, Awat Mohammed, and Ihsan Abdul Monem Samara. "Critic of Hadeeth Text among Muslim Scholars: analytical and originality study." Zanco Journal of Humanity Sciences 24, no. 2 (2020): .76-87

والبحث المنشور بعنوان: تجديد علم أصول الفقه بين الأصالة والحداثة: دراسة تحليلية مقارنة.
Revival the .Baba, Awat Mohamed Agha, Arif Ali Arif, and Ihsan Abdulmonem Abdulhadi Samara Science of Jurisprudence principles between originality and modernity: A comparative analytical study." AL-HIKMAH: INTERNATIONAL JOURNAL OF ISLAMIC STUDIES AND HUMAN SCIENCES .5, no. 1 (2022): 176-207

(١٠) أبو داود سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد (القاهرة: دار إحياء السنة النبوية. د.ط، د.س)، كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم، ج٣، ص٣١٧.

(١١) ناصر عبدالكريم العقل، الخوارج أول الفرق في تاريخ الإسلام (الرياض: دار الوطن، ط٢، ١٤١٧)، ص٢٢.

(١٢) شهاب الدين أحمد بن إدريس بن الشهير بالقرافي، الفروق (بيروت: عالم الكتب، د.س، د.ط)، المسألة الثالثة، ج١، ص١٩١.

(١٣) محمد بن اسماعيل البخاري، صحيح البخاري، تحقيق: جماعة من العلماء (مصر: المطبعة الكبرى الأميرية، ط١، ١٣١١)، كتاب الأدب، باب من كفّر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، ج٨، ص٢٦.

(١٤) بيان هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية في دورته (٤٩) بتاريخ ٢/ ٤/ ١٤١٩ هـ، مجلة البحوث الإسلامية العدد (٥٦) ص ٣٥٨؛ أحمد عبدالحليم عبدالسلام بن تيمية، مجموع الفتاوى، جمع عبد الرحمن بن قاسم وابنه محمد. (بيروت: دار العربية للطباعة والنشر، ط١، ١٩٧٨)، ج٥، ص٤٠٤، ج١٢، ص ٤٩٨.

(١٥) مسلم بن الحجاج بن مسلم، صحيح مسلم، تحقيق: مجموعة من العلماء (تركيا: دار الطباعة العامرة، ط١، ١٣٣٤)، كتاب التوبة، باب في الحض على التوبة والفرح بها. ج٨، ص٩٣.

(١٦) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الدعوات، باب الخوف من الله. ج٨، ص١٠١.

(١٧) إبن تيمية، مجموع الفتاوى، ج٣، ص٢٣١.

(١٨) ناصر عبدالكريم العقل، مناهج أهل الأهواء والافتراق والبدع أصولهم وسماتهم (الرياض: دار الوطن، ط٢، ١٤١٧)، ص ١٥.

(١٩) محمد طاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية (تونس: الشركة التونسية للتوزيع، د.ط، د.س)، ص٥٠.

(٢٠) إبراهيم بن موسى بن محمد الشاطبي، الموافقات، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان (الجيزة: دار ابن عفان، ط١، ١٩٩٧)، ج٢، ص٥٥٦.

(٢١) الشاطبي، الموافقات، ج٤، ص١٧٤- ١٧٥.

(٢٢) الشاطبي، الموافقات ج٥، ص١٧٨- ١٧٩.

(٢٣) عزالدين عبدالعزيز بن عبدالسلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، تحقيق: طه عبدالرؤوف سعد (القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، ط. جديدة، ١٩٩١)، ج١، ص١١٢.

(٢٤) إبن كثير، تفسير القرءان العظيم، ج١، ص٢٥٤.

(٢٥) عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م)، ص٩٧.

[٢٦]() محمد عبدالله دراز، الدين (الكويت: دار القلم، ط١، ١٤٠٠)، ص ٩٩.

(٢٧) محمد بن سعيد القحطاني، الاستهزاء بالدين وأهله (الرياض: دار الوطن للنشر، ط١، ١٤١٢)، ص٤٠ وما بعدها.